وزارة المالية
الإدارة العامة للدراسات والتشريع الجبائي
D.G.E.L.F
DIRECTION GENERALE DES ETUDES ET DE LA LEGISLATION FISCALES

17 فيفري 2016

384

مـن المديرة العامة للدراسات والتشريع الجبائي

إلـى

الموضـــوع : حول المآل الجبائي لمستحقات دفعت بعنوان عقد تأمين جماعي للتقاعد.

المرجـــــع : مكتوبكم بتاريخ 04 نوفمبر 2015

لقد تضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه طلبكم معرفة هل يمكن تمكين المنخرطين في عقد تأمين جماعي للتقاعد من المبالغ المستحقة بمناسبة إحالتهم على التقاعد دون مطالبتهم بشهادة في تسوية الوضعية الجبائية مبينين أن:

- عقد التأمين الجماعي مكتتب قبل غرة جانفي 2014 ويضمن تقاعدا تكميليا للمنخرطين ولا يضمن أي تعهدات على كاهل المشغل.
- المشغل تحمّل بصفة فردية كامل أقساط التأمين المدفوعة قبل سنة 2013 وتم بعد ذلك إبرام ملحق للعقد تم بمقتضاه التنصيص على مساهمة المنخرطين في تمويل العقد بنسبة 10 %.
- الأجراء المحالين على التقاعد انخرطوا في العقد قبل غرة جانفي 2014 ولم يتمكنوا من تحصيل المدة الدنيا للانخراط الفعلي المحدد بعشرة سنوات.

جوابا يشرفني إعلامكم أن عقود التأمين الجماعي على الحياة المبرمة قبل غرة جانفي 2014 والتي لا تتضمن مساهمة الأجير في المساهمات المدفوعة إلى مؤسسات التأمين لا تخول الانتفاع بأي امتياز جبائي لا على مستوى المؤجر ولا على مستوى الأجير، حيث تطالب المؤسسات بإدماج كل المبالغ التي دفعتها لحساب أجرائها ضمن قاعدة الضريبة على الدخل أو الضريبة على الشركات، كما تخضع المبالغ المذكورة للضريبة على الدخل وللخصم من المورد على مستوى الأجراء باعتبارها أجورا تكميلية.

العنوان : 15 نهج عبد الرحمان الجزيري 1002 تونس
Adresse : 15 rue Abderhmane Eljaziri 1002 Tunis
الهاتف : 71.784 700 / 71.790 504 Tél
الفاكس : 71.790 550 Fax
موقع الواب : www.impots.finances.gov.tn Site web
ع.ج

غير أنه وباعتبار أن الأمر يتعلق بتأمين جماعي بعنوان التقاعد التكميلي فيمكن قبول طرح المبالغ المذكورة على مستوى الشركة كما هو الشأن بالنسبة للمساهمات الإجبارية الاجتماعية مع إخضاعها للضريبة على مستوى المنتفع بها كما هو الشأن بالنسبة لجرايات التقاعد.

أما فيما يتعلق بتساؤلكم حول المنخرطين الذين بلغوا سن التقاعد قبل تحصيل المدة الدنيا للانخراط الفعلي المحدد بـ 10 سنوات فكان بإمكانهم الانتفاع بالامتياز بصرف النظر عن مدة الانخراط باعتبار أن عقود التأمين مبرمة قبل غرة جانفي 2014 إلا أن عدم تضمن العقود لمساهمة الأجراء حال دون ذلك.

والسّـــلام

المدير العام للديوانات

والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي